

3037

من وزيرة المالية
إلى

الموضوع: حول طلب الإعفاء من معلوم الجولان
المرجع: مكتوبكم عدد 9391 بتاريخ 26 أكتوبر 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي أقدتم بمقتضاه أن منظمة وهبت خلال سنة 2015 ثلاث سيارات لفائدة وزارة المرأة والأسرة والطفولة طالبين إعفاء السيارات المذكورة من معلوم الجولان بالنسبة إلى الفترة السابقة لتاريخ إبرام عقد الهيئة إلى غاية تاريخ إعادة تسجيل السيارة، يشرفني إعلامكم أن الفصل 66 من قانون المالية لسنة 2013 نص على إعفاء المنظمات والهيكل الدولية والإقليمية الناشطة في إطار اتفاقيات دولية واتفاقيات التعاون الدولي واتفاقيات المقر وموظفيها من معلوم الجولان.

وبالتالي وباعتبار أن وزارة المرأة والأسرة والطفولة تحصلت على السيارات المذكورة موضوع الهبة خلال سنة 2016 فإنها لا تخضع لمعلوم الجولان بعنوان سنتي 2014 و2015. أما بالنسبة إلى سنة 2016 وباعتبار أن التشريع الجاري به العمل لا يمكن من تجزئة المعلوم فإنه يبقى مستوجبا عليكم بعنوان كامل السنة.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

الإمضاء: سهام بوشعيركي نوميبة

موقع الويب
Site web

: www.impots.finances.gov.tn

الفاكس
Fax

: 71.790 550

الهاتف
Tél

: 71.784 700 / 71.790 504

العنوان :
Tunis

: 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس

Adresse : 15 rue Abdehmane Eljaziri

ح ق

ح ق

ح ق